

في مرآة التكاثر اللغويّ قراءة في شيء من مادة (جوز)

أ. د. عبد الناصر عسّاف^(*)

التطوُّر مزِيَّة من مزايا اللغة العربيَّة لا ينكرها إلا جاهلٌ أو مغرض. وأكثر ضروب ذلك، وأهمّ سبله، قطعةٌ منها لا تنفك عنها، تنشق من ذات العربيَّة وبنيتها الجَوَانِيَّة وإمكاناتها الثَّرَّة. ومن تلك الصُّور الدَّالَّة على ذلك التكاثر بالاشتقاق، والتكاثر بالمجاز. فكم نَبَتَ بهما من ألفاظ وبنى ودلالات!. فكثيراً ما نسل من نواة واحدة (جذر لغويّ) عشراتُ البنى وعشرات الدلالات. يشهد لك على ذلك المعاجمُ وكتب اللغة والاستعمال. ولأمر ما أحببت هنا أن يشهد شيء من مادَّة (جوز) على شيء من ذلك.

إذا جوَّلَ الباحثُ في مادَّة (جوز) في معاجم اللغة، وتدبَّرَ الألفاظ التي بُنيت من هذه المادَّة؛ بدا له أنّ من تلك الألفاظ ما له دلالة حقيقيَّة أصيلة، وأنّ منها ما له دلالة فرعيَّة؛ لأنّها سُقِّقت من غيرها أو حُمِلت عليها.

ومن الألفاظ التي لها دلالة أصليَّة «الجَواز» بمعنى السير والمرور وسلوك الطريق، و«الجَوز» بمعنى الوسط.

(*) عضو مجمع اللغة العربية بدمشق.

ورد إلى مجلة المجمع بتاريخ ١٣/٣/٢٠١٩ م.

قال ابن فارس: «الجيم والواو والزاء أصلان: أحدهما قَطَعُ الشَّيْءِ، وَالْآخَرُ وَسَطُ الشَّيْءِ. فَأَمَّا الْوَسْطُ فَجَوَزُ كُلِّ شَيْءٍ وَسَطُهُ... وَالْأَصْلُ الْآخَرُ جُزْتُ الْمَوْضِعَ؛ سِرْتُ فِيهِ، وَأَجَزْتُهُ: خَلَقْتُهُ وَقَطَعْتُهُ...»^(١).

على أن دلالة «الجواز» الأصلية لم تخل عند بعض اللغويين من توسع. ففي كلام المطرزي (ت ٦١٠هـ) ما يدل على أن استعمال «جاز» للسير في المكان بإطلاق - فيه توسع وإطلاق، وأنه في أصله مقيد بقطع وسط المكان. قال: «(جَازَ) الْمَكَانَ وَأَجَازَهُ وَجَاوَزَهُ وَتَجَاوَزَهُ: إِذَا سَارَ فِيهِ وَخَلَّفَهُ، وَحَقِيقَتُهُ قَطَعَ جَوْزَهُ، أَي: وَسَطَهُ وَنَقَذَ فِيهِ»^(٢).

وإذا كان «الجواز» مصدر «جاز» ذا دلالة حقيقية أصلية، فإن ثمة كلمات توافقه صورة ذات دلالة فرعية، كانت من قبيل الحَمَلِ عليه مجازاً. ومن تلك الكلمات «الجواز» بمعنى الماء الذي يُسْقَاهُ الرَّجُلُ وَيَجُوزُ بِهِ الطَّرِيقَ^(٣). لَمَّا كَانَ الْمَاءُ مِنْ أَهَمِّ مَا يَسَاعِدُ الْعَرَبِيَّ عَلَى اجْتِيَازِ الطَّرِيقِ فِي مَفَاوِزَ مُهْلِكَةٍ تَحْوِطُهَا الصَّعَابُ = سُمِّيَ الْمَاءُ الَّذِي يُسْقَاهُ الْمَرْءُ، وَيَجُوزُ بِهِ الطَّرِيقَ «جَوَازاً» لِمَا بَيْنَ اجْتِيَازِ الطَّرِيقِ وَالْمَاءِ مِنْ عِلَاقَةِ سَبَبِيَّةٍ.

وربما كان من التوسع أن يُسَمَّى الْمَاءُ الَّذِي تُسْقَاهُ الْمَاشِيَةُ وَالزَّرْعَ وَغَيْرَهُمَا «جَوَازاً»^(٤)، بِجَامِعِ مَا بَيْنَ «الْجَوَازِ» الَّذِي يُسْقَاهُ الرَّجُلُ لِاجْتِيَازِ

(١) مقياس اللغة (جوز). وإذا كان كلام أكثر اللغويين يدل على أن الفعل الثلاثي المجرد «جاز» بمصادره دال على السير في مكان دون أن يقترب بتجاوز المكان؛ فإذا كان فيه قطع للمكان كان بالهمزة «أجاز» [انظر مثلاً: تاج العروس (جوز)] - فإن في بعض المعاجم، ومنها مثلاً المعجم الوسيط (جوز)، ما ينص على أن الفعل الثلاثي «جاز» يدل على السير في الموضع وقطعه. والزاء في قول ابن فارس: لغة في الزاي.

(٢) المغرب (جوز) ٩٥.

(٣) انظر: أساس البلاغة (جوز).

(٤) انظر مثلاً: تاج العروس (جوز).

الطريق، والماء الذي تُسقاها الماشيةُ والزرع وغيرُهما من حفظ من الهلاك، وتمكين من البقاء ومغالبة الصَّعاب.

ومما له صلةٌ بهذه الكلمة أيضاً أن تجد القدماءَ يُسمُّون «صكَّ المسافر الذي يأخذه من السُّلطان لئلا يُتعرَّض له»^(٥) الجوازَ.

وما قاله بعضُ المحدثين من أن «الجواز» من قبيل المولِّد الذي تمخَّص عنه القرنُ التاسع عشر، ووضعهُ الشيخ اليازجيُّ^(٦)، أو أنها كلمةٌ وضعها الشُّدياق تعريفاً لـ (Passport)^(٧) = بعيدٌ من الصَّواب.

والجمع الذي جُمعت عليه هذه الكلمةُ، كما ورد في بعض المعاجم، واقتصرت عليه، هو «أَجْوِزَة»^(٨). واقتصار تلك المعاجم على هذا الجمع ربَّما أوحى لبعض الباحثين بأنَّ جمع «جواز» على «جوازا» - وهو الجمع الذي يلتزمه المحدثون ولا يكادون يغادرونه في كلام أو كتابة - من المُحدَث الذي يجب أن يزهد عنه الناس. ولهذا ما رأيت بعض الباحثين يغلطه، ويدعو إلى استعمال «أجوزة»^(٩).

وهذا فيه نظر من وجهين:

الأوَّل: أنَّ جمع «جواز» على «جوازا» قديم، يرجع استعماله على

(٥) المغرب (جوز) ٩٥. وانظر: كتاب العين (جوز) ١٦٥/٦، وأساس البلاغة (جوز)، والمعجم الكبير (جوز). وفي المعجم الوسيط (جوز): «جواز السَّفَر: وثيقة تمنحها الدولة لأحد رعاياها لإثبات شخصيته عند رغبته السفر إلى الخارج».

(٦) كلام العرب، د. حسن ظاظا، ٨١-٨٢.

(٧) معجم الألفاظ المحكية في البلاد العربيَّة، عبد الكريم الحشاش، ٧٩.

(٨) انظر مثلاً: أساس البلاغة، وتاج العروس، والمعجم الوسيط (جوز).

(٩) انظر: معجم الأخطاء الشائعة، العدناني، ٥٩، ومعجم الصواب والغلط، د. إميل

الأقلّ إلى القرن الرابع الهجري. فقد ورد فيما حكاه القاضي أبو عليّ التنوخيّ (ت ٣٨٤هـ) من أمر سهل بن بشر (ت ٣٦٤هـ) قوله: «وبعد ساعةٍ لمّا ظهر على سهلٍ، وعرف ما جرى عليه، طلب الفَرَّاشَ بأصحاب الشُّرَطِ والمراكز والجوازات؛ فلم يُوقَفْ له على خبر»^(١٠).

الوجه الثاني: أنّ مجمع اللغة العربيّة في القاهرة نصّ على هذا الجمع في معجمه الكبير^(١١)، دون أن ينبزه أو أن يسمه بشيء. ومثله إمّا أن يكون عن اعتماد شيء من استعمال العرب انتهى إليه ولا حظه، وإمّا عن قياس رآه دعت إليه حاجةٌ.

ولا يبعد أن يكون العرب سمّوا هذه الوثيقة «جوازاً» حملاً على «الجواز» من الماء، لما بينهما من مشابهة؛ فالكتاب الذي يأخذه المسافرُ يجوز به، فلا يمنعه من السفر والانتقال مانعٌ، والماء الذي يُسقاها الرجلُ يساعده على قطع الطريق واجتيازه.

وربّما كان في كلام المطرزيّ إشارةٌ إلى ذلك، فقد ذكر الماء الذي يجوز به الرجلُ الطريقَ، ثمّ قال: «واسم ذلك الماء الجوازُ. وبه سُمِّيَ صكُّ المسافر الذي يأخذه من السلطان لئلا يُتعرَّضَ له»^(١٢).

ومن الألفاظ التي يدلّ كلامُ بعض اللغويين على أنّها فرعٌ موصولٌ بكلمة «الجوز»، أي: وسط الشيء، وفيه شيءٌ من صبغتها = «الجوزاء» من بروج السماء؛

(١٠) نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، ٧/ ١٨١. ومنه نقله أبو الحسن الصابئ (ت ٤٨٠هـ) في كتابه (الهفوات النادرة): ٣١٦.

(١١) المعجم الكبير (جوز). على أنّ بعض المحدثين نسب إلى المجمع أنّه أجازته حملاً على «جوابات». انظر: المعجم المدرسي (جوز).

(١٢) المغرب (جوز) ٩٥.

«سُمِّيت لأنها معترضة في جَوْز السماء، أي: وسطها»^(١٣)؛ و«شاةٌ جوزاء، ومُجَوَّزة: سوداء الجسم، وقد ضُرِبَ وسطها ببياض من أعلاها إلى أسفلها»^(١٤).
ومن ألفاظ هذه المادّة التي قامت على دلالة فرعيّة انشقت عن دلالة أصليّة، ثمّ توسّع العرب في استعمالها، فكانت استعارتها لمعانٍ أخرى، لفظةً «جائزة». فالجائزة: مقدارُ الماء الذي يجوز به المسافرُ من منهلٍ إلى منهل. يُقال: اسقني جِيزَةً وجائزةً وجَوَزة.^(١٥)

وصلة دلالة هذه اللفظة بالجواز، أي: المرور وقطع الطريق والموضع، بيّنة؛ لأنّ هذا المقدار من الماء سببٌ يكون به الجواز.
ثمّ سمّت العربُ مقام الساقى من البئر «جائزةً»^(١٦) بداعي العلاقة المكانيّة. ثمّ استعير ذلك لكلّ عطاء، فكانت «جائزة الضيف» الشيء الذي يُعطاه الضيفُ ممّا يجوز به مسافة يوم وليلة، ويُسمّى «الجيزة»، وهي قدر ما يجوز به المسافر من منهل إلى منهل. وفي الحديث: (الضيافة ثلاثة أيّام، وجائزته يوم وليلة، وما زاد فهو صدقة)^(١٧)؛ وكانت «الجائزة» التي يُعطيها السُلطان^(١٨).

وقد تبه على تلك الصلّة بعضُ اللغويين.

قال أبو بكر الأنباري: «أصل الجائزة: أن يُعطيَ الرجلُ الرجلَ ماءً ويجيزه ليذهب لوجهه...، ثمّ كثر هذا في كلامهم حتى سمّوا العطيةَ جائزةً»^(١٩).

(١٣) تاج العروس (جوز)، وانظر: المحكم (جوز) ٥٢٢/٧.

(١٤) المحكم (جوز) ٥٢٢/٧. وانظر: تهذيب اللغة (جئز) ١١/١٤٩، تاج العروس (جوز).

(١٥) تهذيب اللغة (جئز) ١١/١٥٠. وانظر: لسان العرب (جوز)، والمعجم الكبير (جوز).

(١٦) تاج العروس (جوز).

(١٧) لسان العرب (جوز).

(١٨) الصحاح (جوز).

(١٩) الزاهر، ١٣/٢. وانظر: تهذيب اللغة (جئز) ١١/١٤٩، واللسان، وتاج العروس (جوز).

وقال الزمخشري: «وأجازه بجائزة سنّية وبجوائز، وأصله من أجازه ماءً يجوز به الطريق، أي: سقاه، واسم ذلك الماء الجواز»^(٢٠).

وقال غيرهما: «والأصل فيه الأوّل، ثمّ استُعيّر لكلّ عطاء»^(٢١).

على أنّ في كلام بعض اللغويين وغيرهم ما يدلّ على أنّ هذه اللفظة (الجائزة) ليست ممّا استعمله العرب قديماً، وإنّما هي لفظة إسلامية محدّثة، سُمّيت بذلك لجواز الوادي أو غيره.

«قال الأصمعيّ: استعمل ابنُ عامر قطنَ بن عبد عوف الهلاليّ على كرمان، فأقبل جيش من المسلمين - أربعة آلاف - وجرى الوادي، فقطعهم عن طريقهم، وخشي قطنُ الفوت، فقال: من جاز الواديّ فله ألف درهم. فحملوا أنفسهم على العُظم، فكان إذا جاز الرجلُ منهم قال قطن: أعطوه جائزته. حتى جازوا جميعاً، وأعطاهم أربعة آلاف درهم، فأبى ابن عامر أن يحسبها له، فكتب بذلك إلى عثمان بن عفّان، فكتب عثمان: أن احسبها له، فإنّه إنّما أعان المسلمين في سبيل الله، ففي ذلك اليوم سُمّيت الجوائز؛ لإجازة الوادي»^(٢٢).

وذكر ابن قتيبة «أنّ قطن بن عبد عوف بن أصرم... وليّ فارس لعبد الله بن عامر، فمرّ الأحنف بن قيس في جيشه غازياً إلى خراسان، فوقف لهم على «قنطرة الكرّ»، فجعل ينسب الرجل فيعطيه على قدر حسبه، وكان يعطيهم مئةً مئةً، فلمّا كثروا عليه قال: أجزوهم، فأجزوا، فهو أوّل من سنّ الجوائز...»^(٢٣).

(٢٠) أساس البلاغة (جوز).

(٢١) الصحاح، ولسان العرب، وتاج العروس (جوز).

(٢٢) البداية والنهاية، ١/ ٣٩٢. وانظر: تاريخ دمشق، ابن عساكر، ٣٩/ ٢٣٠.

(٢٣) المعارف، ٦١٥-٦١٦. وانظر: الصحاح، ولسان العرب، وتاج العروس (جوز)، ففيها الخبر مع بعض اختلاف، مسوقاً بلفظ «يُقال».

وقال القلقشنديّ: «أول ما سُمّيتِ العطيّات جوائزَ في زمن عثمان رضي الله عنه، وذلك أنّ ابن عامر كان على العراق من قبل عثمان، فبعث جيشاً مع قطن بن عبد عوف الهلاليّ إلى كرمان، فجرى الوادي بسيل خيف منه الغرق، فقال قطن: من عبر فله ألف درهم...»^(٢٤).

وقد تحفّظ ابن دريد من مثل ذلك، ولم يقطع به، فساقه بلفظ الزعم.

قال: «والجوائز من العطاء: معروفة، واحداها جائزة. وزعم بعض أهل اللغة أنّها كلمة إسلاميّة محدثة، وأصلها أنّ أميراً من أمراء الجيوش واقف العدو، وبينه وبينهم نهر، فقال: من جاز هذا النهر فله كذا وكذا، فكلُّ من جازه أخذ مالاً، فيقال: أخذ فلان جائزة، فسُمّيت جوائزاً»^(٢٥).

وردّ ابن حجر العسقلانيّ ذلك، فقال في ترجمة (قطن بن عبد عوف الهلاليّ): «استعمله عبد الله بن عامر على كرمان، فأعطى على جواز الوادي أربعة آلاف، ... قال ابن دريد: هذا أصل الجائزة»^(٢٦).

ثم ساق كلام ابن قتيبة، وعقّب على القولين بقوله: «حاصل ما قالاه أنّ الجائزة مشتقة من الجواز، ويعكّر على الأولى المذكورة ما ثبت في الحديث الصحيح في الضيف: جائزته يوم وليلة...»^(٢٧).

وقال في (فتح الباري): «وتُعقّب بأنّه ليس المراد بالجائزة في حديث أبي شريح العطيّة بالمعنى المصطلح، وهي ما يُعطاه الشاعرُ والوافد، فقد ذكّر في

(٢٤) صبح الأعشى، ١/ ٤٣١.

(٢٥) الجمهرة (جوز) ٣/ ١٠٤٠. وانظر: المحكم (جوز) ٧/ ٥٢١، ولسان العرب، وتاج العروس (جوز).

(٢٦) الإصابة في تمييز الصحابة، ٥/ ٢٧٦. وابن دريد كما سبق لم يذكر ذلك على وجه القبول أو الجزم.

(٢٧) المصدر نفسه.

الأوائل أن أول من سماها جائزة بعضُ الأمراء من التابعين، وأن المراد بالجائزة في الحديث أنه يُعطيه ما يُغنيه عن غيره... قلت: وهو صحيح في المراد من الحديث. وأما تسمية العطية للشاعر ونحوه جائزة فليس بحادث، للحديث الصحيح: (أجيزوا الوفد)... ولقوله ﷺ للعباس: (ألا أعطيك، ألا أمنحك، ألا أجيزك؟)... فدلّ على أن استعمالها كذلك ليس بحادث»^(٢٨).

وبعض الألفاظ ينتقل من حقل دلاليّ إلى حقل دلاليّ آخر انتقالاً سائغاً لا يتعدّر على القارئ أن يجد فيه مقنعاً، ولا سيّما إذا نبّه عليه اللغويون إشارة أو نصّاً، أو فسّروه.

ومن ذلك «الإجازة» في الشعر، أي: «أن يكون الحرف الذي يلي حرف الرويّ مضموماً ثم يُكسّر أو يُفْتَح، ويكون حرف الرويّ مقيداً. وفي قول الخليل: أن تكون القافية طاءً والأخرى دالاً ونحو ذلك، وهو الإكفاء عند أبي زيد. ورواه الفارسيّ (الإجارة) بالمهملة»^(٢٩).

وهذا مأخوذ من قول العرب: أجازَ الحبلَ: إذا لم يُحكّم فتله، فتراكبت قواه. وقد صرّح بذلك ابن دريد، إذ قال: «وإنما أخذ ذلك من إجازة الحبل إذا لم يُحكّم فتله فتراكبت قواه»^(٣٠). وعده الزبيديّ من المجاز^(٣١).

ومنه «الإجازة» في الرواية، أي: «الإذن من الشيخ لتلميذه بنقل خبر، أو حديث نبويّ»^(٣٢). فهي ليست منقطعة عن إجازة الماء، أي: إعطاء مقدار

(٢٨) فتح الباري، ١٠/٥٥٠. وذلك في الكلام على الحديث ذي الرقم ٦١٣٥.

(٢٩) المعجم الكبير (جوز). وانظر: المحكم (جوز) ٧/٥٢٣، والتاج (جوز).

(٣٠) الجمهرة (جوز) ٣/١٠٤٠.

(٣١) تاج العروس (جوز).

(٣٢) المعجم الكبير (جوز).

من الماء، يُجازُ به الموضعُ أو الطريقُ، أو يُجاز به من منهل إلى منهل آخر؛ والأصلُ بين الأصل والفرع واضحة.

وتسمية الشهادة التي تُتيح للمتخرِّج اليومَ أن يُعلِّم العلم الذي تعلَّمه «إجازةً» من قبيل التوسُّع في «الإجازة» بالرواية.

ومن امتدادات ذلك وتنوُّعاته أن تسمع الناس اليوم يُسمُّون الرخصة التي تُجيز فعلاً أو نشاطاً معيناً «إجازةً»، ومنها إجازة القيادة.

ومما كان فيه من ألفاظ هذه المادَّة انتقالٌ من المادِّي الحسيِّ إلى المعنويِّ توسُّعاً = قولهم: «جوائز الأشعار والأمثال لما جاز من بلد إلى بلد»^(٣٣)، تعبيراً عن اشتهاها بين الناس، وشيوعها في البلدان.

ومن ذلك «المجاز»، فهو في الأصل مصدر: جازَ الطريقَ أو الموضعَ: إذا قطعه، واسم موضع منه^(٣٤)، بمعنى المعبر أو الطريق إذا قُطِعَ من أحد جانبيه إلى الآخر^(٣٥). ثم استُعْمِلَ للدلالة على «استعمال الكلمة في غير ما وُضِعَتْ له لقريظة»^(٣٦).

والجامع بين هذا وذاك الانتقال. وليس يخاف ما في المجاز من انتقال الكلمة من المعنى الحقيقي الذي وُضِعَ للكلمة إلى غيره، ولذلك «يُقال: المجاز قنطرة الحقيقة»^(٣٧).

ومن الألفاظ التي تُمَّتْ بصلة لهذه الكلمة ما لا عهد للقدماء به. من

(٣٣) تاج العروس (جوز).

(٣٤) انظر: كتاب العين (جوز) ٦ / ١٦٥.

(٣٥) القاموس المحيط (جوز). وانظر: المعجم الكبير (جوز).

(٣٦) المعجم الكبير (جوز).

(٣٧) المصدر نفسه. وانظر: تاج العروس (جوز).

ذلك «الإجازة» بمعنى: الرخصة «تُجيز للموظف الانقطاع عن العمل في الأحوال التي يقررها القانون»^(٣٨).

والظاهر أن هذا مما لم يعرفه القدماء، فمعاجم اللغة التي صنفها القدماء تخلو من هذه الكلمة بدالاتها المحددة؛ وما يطلع عليه المرء من نصوص انتهت إلينا من كلام العرب ليس فيه شيء من ذلك. فأغلب الظن أنه مما أحدثه المحدثون، إلا أن يكون ذلك مما ولده المتأخرون، ثم انتهى إلى المحدثين.

وهذه الكلمة بدالاتها على الانقطاع عن العمل والوظيفة موصولة بالدلالة الأصلية لهذه المادة (جوز، جاز)، وهي قطع الشيء والانتقال والعبور.

وقد حمل اعتياد هذه الكلمة بعض المحدثين في الدارجة على أن يقولوا: أجز فلان، أي: قام بإجازة، وهو مؤجز، أي: هو في فترة الإجازة. وهو توليد مبني على توهم أصالة الزائد (الهمزة) وزيادة الأصلي (الألف).

قال د. كمال بشر: «والفعل «أجز» بلفظه وما اشتق منه: «تأجيز، مؤجز، ... إلخ» غير وارد في المعجمات. وهو - في رأينا - مولد من المصدر (إجازة)، الذي يُطلق الآن - على سبيل الاتساع - على الفترة المسموح بها الانقطاع عن العمل للراحة أو لأي سبب آخر. وجاء التوليد على وزن قياسي هو «فعل» الدال في عمومته على القيام بشيء، مثل كرم، أي: قام بالتكريم، وهدد، أي: قام بالتهديد. وعليه جاء «أجز»، أي: قام بالإجازة»^(٣٩).

وقد رأت (لجنة الألفاظ والأساليب) في مجمع اللغة العربية في القاهرة بناءً على ذلك «تسويغ استعمال الفعل وما أخذ منه «أجز، تأجيز، مؤجز»، ووافق عليه مؤتمر المجمع في دورته الثالثة والستين»^(٤٠).

(٣٨) المعجم الكبير (جوز).

(٣٩) كتاب الألفاظ والأساليب، ٢٥٩/٣.

(٤٠) المصدر السابق، ٢٥٨/٣.

وتسويغ هذا اللفظ المُحدَث وفروعه، ووصله ببناء «فَعَلَ» يُوهم بأنّ ما جرى عليه مولّدو ذلك ومستعملوه صحيحٌ يوافق قواعد العربيّة، وأنّ الهمزة فيه وحرف العلة المحذوف كما توهموا من حيث الأصالة والزيادة.

والذي أراه أنّه إذا حُمِلَ بعضُ فصيحِ كلامِ العرب وصحيحه على التوهم حملاً سائغاً لا مطعن فيه، وجاز أن يُحمَلَ عليه مثله من فصيح القول وصحيحه؛ فليس من الحكمة أن يُتَّخَذَ ذلك مطيئةً لحمل كلِّ ما يتدعه العامّة ويفتنون فيه من هذا القبيل، ولاسيّما إذا كان داعيهم إليه الاستطراف والتندر والتفكّه، وهم في ذلك ما هم!.

هذا بعضٌ ما تبوح به مادّة (جوز) بالقراءة والتأمّل. وهذه الكلمة التي ألّمت بشيء وتركت أشياء تشهدُ ببعض ما في اللغة العربيّة من قدرة وإمكانات في الخلق والاستعمال، وتسوق للقارئ دليلاً من صميم اللغة على تكاثر البنى والدلالات بالمجاز والاشتقاق والتصرف؛ وتدللّ على أنّ ذلك التكاثر موصولٌ بها غير منبِتٍ عنها. وهي تدلُّ من وجه آخر على أنّ بعض ما يظنّه بعضُ الباحثين من المولّد أو المُحدَث، أو بعض ما يُغلَطُ بين ظهرائنا أو يُنبزُ بشيء = من القديم المستعمل أو ممّا تبيحه إمكانات اللغة؛ وأنّ الحكم على الشيء بالقدم أو الجواز أو الصواب أو الفصاحة، أو بخلاف ذلك، يجب أن يُبنى على بحث وتحقيق وفحص؛ وأنّ في بعض المعاجم ما يحتاج إلى نظر وتمحيص ومعارضة.

* * *

المصادر والمراجع

- أساس البلاغة، الزمخشري، دار صادر - بيروت، ط ١، ١٩٩٢.
- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية - بيروت = الطبعة المطابقة للنسخة المطبوعة في كلكتا ١٨٥٣.
- البداية والنهاية، ابن كثير، تح د. عبد الله التركي، دار هجر، ط ١، ١٩٩٧.
- تاج العروس، الزبيدي، ج ١٥، تح جماعة من المحققين، وزارة الإعلام - الكويت، ١٩٧٥.
- تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، تح عمر بن غرامة العميري، ج ٣٩، دار الفكر - بيروت، ١٩٩٦.
- تهذيب اللغة، الأزهرى، ج ١١، تح محمد أبو الفضل إبراهيم، الدار المصرية للتأليف والترجمة.
- الجمهرة، ابن دريد، تح د. رمزي البعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط ١، ١٩٨٨.
- الزاهر، ابن الأنباري، تح د. حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٩٩٢.
- صبح الأعشى، القلقشندي، ج ١، دار الكتب المصرية - القاهرة، ١٩٢٢.
- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج ٧ و ١٠، تح عبد القادر شيبه الحمد، الرياض، ط ١، ٢٠٠١.
- كتاب الألفاظ والأساليب، ج ٣، إعداد وتعليق مسعود الحجازي، مجمع اللغة العربية - القاهرة، ٢٠٠٠.

- كتاب العين، الخليل بن أحمد، تح د. المخزومي ود. السامرائي، دار الهجرة - قم، ط ٢، ١٤١٠ هـ.
- كتاب المغرب، المطرّزي، دار الكتاب العربي - بيروت.
- كلام العرب، د. حسن ظاظا، دار النهضة العربية - بيروت.
- لسان العرب، ابن منظور، دار المعارف - القاهرة.
- المحكم، ابن سيده، ج ٧، تح د. عبد الحميد الهنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ٢٠٠٠.
- المعارف، ابن قتيبة، تح ثروت عكاشة، منشورات الشريف الرضي - قم، ١٤١٥ هـ.
- معجم الأخطاء الشائعة، محمد العدناني، مكتبة لبنان - بيروت، ط ٢، ١٩٨٥.
- معجم الألفاظ المحكية في البلاد العربية، عبد الكريم الحشاش، دار التكوين - دمشق، ط ١، ٢٠٠٧.
- معجم الخطأ والصواب، د. إميل يعقوب، دار العلم للملايين - بيروت، ط ١، ١٩٨٣.
- المعجم الكبير، ج ٤، إشراف إبراهيم التريزي، مجمع اللغة العربية - القاهرة، ط ١، ٢٠٠٠.
- المعجم المدرسي، محمد خير أبو حرب، وزارة التربية - دمشق، ط ١، ١٩٨٥.
- المعجم الوسيط، مجموعة من المؤلفين، دار المعارف - القاهرة، ط ٢، ١٩٧٣.
- مقاييس اللغة، ابن فارس، تح عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٩٧٩.

- نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، القاضي أبو علي التنوخي، تح عبود الشالجي، دار صادر - بيروت، ط ٢، ١٩٩٥.
- الهفوات النادرة، غرس النعمة الصابغ، تح د. صالح الأشر، مجمع اللغة العربية بدمشق، ط ١، ١٩٦٧.

* * *